

## سنن ابن ماجه

2676 - حدثنا أحمد بن الأزهر . ثنا عبدث الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة قال قال

رسول الله ﷺ . A

. ( جبار والبئر جبار النار ) Y

[ ش - ( والنار جبار ) .

قال الخطابي لمأزل أسمع أصحاب الحديث يقولون غلط فيه عبد الرزاق إنما هو البئر جبار . حتى وجدته لأبي داود عن عبد الملك الصنعاني عن معمر . فدل على أن الحديث لم ينفرد به عبد الرزاق . ومن قال هو تصحيف البئر . واحتج في ذلك بأن أهل اليمن يميلون النار يكسرون النون منها . فسمعهم بعضهم على الإمالة فكتبه بالياء . ثم نقله الرواة مصحفا . قال السندي قلت وهذا يقتضي أن يكون البئر مصحفا من النار ويكون الأصل النارلا البئر . وهو خلاف المطلوب فليتأمل .

ثم قال الخطابي وإن صح الحديث على ما روى فإنه متأول على النار يوقدها الرجل في ملكه لحاجة له فيها فتطيرها الريح فتشعلها في مال غيره من حيث لا يملك ردها فيكون هدرا غير مضمون عليه . [ K صحيح